

رقم الرمز ()

الإدارة العامة للجمارك

تعليمات جمركية رقم ٣٩ لسنة 2023 م

بشأن آلية التعامل مع محاضر الضبط الخاصة بتهرب المشتقات البترولية في كافة الإدارات

الجمركية

مدير عام الجمارك :

استناداً إلى ما ورد في نظام " قانون" الجمارك الموحد رقم 10 لسنة 2003م لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ولائحته التنفيذية وقانون حماية البيئة رقم 42 لسنة 2014 وتعديلاته بالمادة 23 والمادة (1) من قرار وزارة النفط رقم 4 لسنة 1989 ، وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة وتوضيحاً للإجراءات الجمركية يتم التعامل مع حالات تهريب المشتقات البترولية كالتالي :

- 1- اعداد محضر ضبط تهريب جمركي من قبل المختصين في الدائرة الجمركية للكمية المضبوطة وذلك وفق الأصول المحددة في نظام " قانون" الجمارك الموحد و مرفق به كافة المستندات الخاصة بالموضوع بما فيها كشف التثمين والبيان الجمركي.
- 2- يبلغ المخالف أو من يمثله بقرار الإدارة بموجب اشعار خطي عن طريق الجهة المختصة لمراجعتها خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ التبليغ وتقديم طلب التسوية الصلحية (مرفق نموذج للطلب) بإدارة السجل العام.
- 3- في حالة عدم المراجعة بعد مضي المدة خمسة عشر يوماً أو تخلف المكلف عن دفع الغرامات الجمركية والرسوم الأخرى خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ التبليغ (بعد تقديم طلب التسوية الصلحية) سيتم اتخاذ الاجراءات القانونية اللازمة طبقاً لما ورد في نظام " قانون" الجمارك الموحد سالف الذكر .

وعليه يرجى من السادة المدراء العلم والإيعاز للمختصين لديهم نحو العمل والتقيد بما ورد أعلاه وتلقى كافة التعليمات والتعاميم الجمركية التي تتعارض أحكامها مع أحكام هذه التعليمات .

مدير عام

الإدارة العامة للجمارك


عبد الرحمن الشرفان
مدير عام الإدارة العامة للجمارك بالإنابة

للعلم و العمل بموجبه .

صدر بتاريخ : 9 / 10 / 2023

المرفقات : نموذج طلب تسوية صلحية .

- نسخة إلى : مكتب المدير العام - مكتب العلاقات العامة وخدمة المواطن / لنشر التعليمات الجمركية بموقع الإدارة الالكتروني .
- فريق ديوان المحاسبة - رئيس فريق المشروع - السيد وكيل وزارة الاعلام / لنشر التعليمات الجمركية بالجريدة الرسمية (الكويت اليوم)
- أ. أمل التركماني.

السيد المحترم / مدير عام الإدارة العامة للجمارك

السلام عليكم ورحمة الله ،،،

الموضوع : طلب تصالح وتظلم من الغرامة الجمركية

يرجى التفضل بالإحاطة بأنه تم تحرير محضر ضبط تهريب جمركي رقم () لسنة () بتاريخ / /
بيان جمركي رقم () بتاريخ (/ /) لدى ادارة بخصوص تصدير/استيراد
مشتقات بترولية دون الحصول موافقة الجهات المعنية في الدولة .

وعليه يرجى التكرم من سيادتكم بالموافقة على قبول طلبنا بالتصالح مع الادارة العامة للجمارك مع تخفيض الغرامة الجمركية المفروضة علينا % واستعدادنا الكامل لتنفيذ قرار الإدارة و سداد كافة المستحقات المالية وذلك استناداً لما جاء في نظام " قانون" الجمارك الموحد رقم 10 لسنة 2003م لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ولائحته التنفيذية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

اسم وتوقيع

مقدم الطلب